

مرسوم يتعلق بتعطيل يوم 8 يوليو 1988

مرسوم رقم 2.88.406 صادر في 20 من ذي القعدة 1408 (5 يوليو 1988) يتعلق بتعطيل يوم 8 يوليو 1988.

الوزير الأول،

بناء على الظهير الشريف الصادر في 2 رمضان 1366 (21 يوليو 1947) المتعلق بالراحة الاسبوعية وراحة أيام الاعياد ولاسيما الفصلين 45 و46 منه،
رسم ما يلي:

المادة الأولى

يكون يوم الجمعة 8 يوليو 1988 يوم عطلة تؤدي عنه الاجور وفقا للشروط والقواعد المنصوص عليها في الفصل 45 وما يليه من الظهير الشريف المشار إليه أعلاه الصادر في 2 رمضان 1366 (21 يوليو 1947).

المادة الثانية

يعهد إلى وزير التشغيل بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 20 من ذي القعدة 1408 (5 يوليو 1988).

الامضاء: الدكتور عز الدين العراقي.

وقعه بالعطف:

وزير التشغيل،

الامضاء: حسن الميادي.

¹ - الجريدة الرسمية عدد 3949 صادرة بتاريخ 21 ذي القعدة 1408 (6 يوليو 1988)، ص 634.